

١١) التعليق على كتاب الصيد من منار السبيل || في مجلس واحد

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد وصلنا في قراءتنا لمنار السبيل في شرح الدليل ولله الحمد والمنة الى كتاب الصيد والذبائح. كما قد وقفنا على هذا الكتاب - 00:00:10

قبل رمضان ونستأنف الان ان شاء الله الى الحج حتى ننهي الكتاب باذن الله سبحانه وتعالى والصيد والذبائح متعلقان بالمطعومات. يحتاج اليهما المسلم في كل وقت سواء كان مدنيا او كان بدويا سواء كان بريما او كان بحريا - 00:00:30

وهذا باب عظيم ينبغي ان يتتفقه فيه المسلم ليكون مطعومه وطعامه حلالا ويبعد عن الحرام اه ويعرف ما يجوز له صيده وكيف يذبح ما يحتاج الى ذبح واحكام الذابحين - 00:01:00

وما يتعلق بشروط الذابح ونحو ذلك فنبذل على بركة الله ونسأله جل وعلا ان يرزقنا العلم نافع والعمل الصالح. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على شرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد - 00:01:20

وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا ول المسلمين يا رب العالمين. قال المؤلف رحمة الله تعالى كتاب الصيد الاصل في اباحتة الكتاب والسنة والاجماع. قال الله تعالى اذا حلتكم فاصطادوا وقال تعالى احل لكم صيد البحر - 00:01:40 لكم صيد البحر وطعامه الاية وقال تعالى احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكنا عليكم. قال ابن عباس وهي الكلاب معلمة. والباجي وكل ما تعلم الصيد. والحديث بثعلبة - 00:02:00

عدي بن حاتم عدي وعدي بن حاتم متفق عليهما. يعني الصيد الاصل انه مباح من الامور المباحة. اولا لان الله سبحانه وتعالى جعل الاصل في المطعومات الاباحة. الاصل المطعومات الاباحة. فكل ما وجد في البر او البحر الاصل فيه الحل. وآآ - 00:02:20 جاء الامر اباحة الصيد واذا حلتم فصطادوا وهذا الامر للدلالة على الاباحة لان القاعدة الاصولية الصحيحة التي قال بها جمع من الاصوليين ان الامر بعد الحظر يعيده الامر على ما كان عليه. وكان اصل الصيد مباحا - 00:02:50

فان كان الصيد بحريا فهو مباح في كل وقت. لا يعترضه حرمة ابدا. احل لكم صيد البحر وطعامه سواء كان الانسان محrama او غير محram. اما صيد البر فالاصل فيه - 00:03:20

الا اذا كان الانسان محrama. او كان في الحرم. اذا صيد البر اعتريه حالته حالة كونه محrama فلا يجوز ان يصير. او حالة كونه في الحرم فلا يجوز له ان يصيده. وايضا الصيد جائز ان كان ب مباشرة الصائد - 00:03:40

برميء او بيده او بسهمه او في عصرنا بالبندق والمسدس ونحو ذلك وكذلك يجوز صيد كل معلم. لقوله جل وعلا احل لكم الطيبات. وهذا الجواب بعد السؤال يسألونك ماذا احل لهم؟ قل احل لكم الطيبات. وما علمتم من - 00:04:10 الجوانح جمع جارحة. وهي كل ما يجرح الصيد. ما يمكنه ان يجرح الصيد فيمسكه. مكلبين ومعنى مكلبين المكلب هو معلم مكلبين يعني معلمين. وعلامة كونه مكلبا انه اذا قيل له انطلق - 00:04:40

ينطلق اذا قيل له قف يقف. وعلامة كونه مكلف كما سيأتي انه لا يأكل من الصيف وانما يمسكه لك. الجوارح سواء كانت كلابا مع ان نجس لكن صيد الكلب ليس بنجس. او كان طيورا كالبازى - 00:05:10 او كان سبوعيا كالفهد يجوز صيد الفهد لو ان الانسان درب فهدا على الصيد جاز او درب ذئبا على الصيد جاز. اذا ليس متوقفا على

كونه كلبة. بل كل جارح - 00:05:40

اذا امكن تعليمه فصاد جاز اكله. نعم. قال رحمه الله تعالى يباح قاصده لما تقدم ويكره لهوا لانه عبت فان ظلم الناس فيه العدوان على زروعهم ومواشيهم ونحوها - 00:06:00

فحرام وهو افضل مأكول لانه من اكتساب حلال الذي لا شبهة فيه. طبعا يباح لقاصده اي لقاصد الصيد لما من ادلة الاباحة من الكتاب والسنة. ويكره لهوا اي يكره ان يصيد الانسان لاجل ظياع الوقت - 00:06:20

مثل ما يقولون ولا يأكل من الصيد يصيد لا يأكل منه يتلف الحيوان والطير ولا يأكل منه انما يزهق روحه عبتا. هذا معنى ويكره لهوا لانه عبت. فمن جرح الصيد عبتا اثم. ومن قتله عبتا اثم - 00:06:40

اذا نلاحظ الان انه يباح ويكره ويحرم. طيب متى يحرم؟ ان كان في الحرم ويحرم ان وقع في مع صيده ظلم الناس. 00:07:09
بان عد على زروعهم فيركض عليها او ان المصيد يركض على زروع الناس فيتلفها. او على -

مواشيهم فيتعداتها في حرم. اذا الصيد يكون مباحا او مكروها او محربما وما هو افضل مأكول؟ هل افضل المأكول؟ هو ما يكتسبه 00:07:40
الانسان بيده مثل الصيد؟ الجواب عند الفقهاء ان افضل مأكول ما صاده الانسان بنفسه -

لانه من اكتساب الحال الذي لا شبهة فيه. بخلاف التجارات ونحوها فان فيها شبه. نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله. احسنت. قال 00:08:10
رحمه الله تعالى فمن ادرك صيدا مجروها متحركا فوق حركة فوق حركة -

واسع الوقت لتزكيته لم يبح لم لم يبح من اه اباح يبيح اباحة او من باحة يبيح. نعم. لم يبح ابواة الا بها. لم يبح الا بها - 00:08:30

مقدور على ذبحه فلم يذبح دونه كغير الصيد. وان لم يتسع بل مات في الحال حل. لانه لان عقره قد ذبح قال قنادة يأكله ما لم 00:08:50
يتوانى في زكاته او يتركه عمدا متى ادركه ميتا حل. اذا من ادرك -

اذا مجروبة فلا يخلو من ثلاثة احوال. الاولى ان يدرك الصيد وقد مات بسبب الرمية او بسبب صيد الكلب اياه او بصيد البازى له. 00:09:10
فهذا مباح بالاتفاق ما دام انه قد مات باثر او بسبب الصيد. ولو لم يذكر -

الحال الثانية ان يدركه وقد اتسع الوقت لذبحه فلا تحل فلا يحل الا بالذبح. الحالة الثالثة ان يدركه لكن الوقت لا يتسع لذبحه فيما 00:09:40
من اثر العقر من اثر اه الرمية من اثر عضة فهذا -

الصحيح انه حل وهو المذهب. نعم. قال قال رحمه الله تعالى حل باربعة شروط حل باربعة شروط. نعم. احدها كون الصائب اهلا 00:10:10
للزكاة حال ارسال الالة. فلا يحل صيد مجوسي -

او وثني او مرتد كذا ما شارك فيه لان اصطياد كالذكاة فقائم مقامها لقوله صلى الله عليه وسلم فان اخذ فان اخذ الكلب فان اخذ 00:10:30
الكلب الاخذ مصدر هنا وهو فعل فان اخذ الكلب ذكاة هكذا جاء الحديث. نعم -

فان اخذ الكلب زكاة متفق عليه وما لا يفتقر الى زكاة كالحوت والجراد يباح يصادهم تحمل ذبيحته في قول اكثرا اهل 00:10:50
العلم. اذا الشرط الاول في شروط حل الصيد الذي وجدته ميتا ان يكون -

قائد اهلا للذكاة. فهو وهو كونه مسلما او كتابيا طيب اذا صاد المجوسي لم يحل صيده. والقاعدة المطردة عند الفقهاء ان ما احتاج 00:11:10
الى زكاة فان صيده لا بد ان يكون من -

مثل المذكى. من مثل الذابح. وما لا يحتاج الى زكاة جاز اخذه من اي انسان حتى لو كان مجوسي. فمثلا لو صاد سمكة هندوسية جاز 00:11:40
ان تأخذ منه وان تشتري منه لماذا؟ لانه لا يحتاج الى ذكاء. لكن لو ان عنده -

هي نومة جوسيا صاد غذالة. ومات الغزال من صيده لم يجز اكله. نعم. احسن الله قراره الله تعالى فمن رمى صيدا فاثبته ثم رمى ثانيا 00:12:10
فقتله لم يحل. لانه صار مقطورا عليه بثباته فلا -

راحوا الا بذبحه. قال العمروسيين المالكية واما بندق الرصاص فهي اقوى من كل محدد. فيحل بها الصيد. قال الشيخ قادر الفاسي ما 00:12:30
وما بندق رصاص غير جواز وما بندق الرصاص سيداها جاز اكله -

او جواز اكله قد استفيد. افتي به والدنا الاواه وانعقد الاجماع من فتواه اذا الشرط الثاني انه يكون اذا صاده لم يكن كن سبب موته رميته الثانية. وانما كان سببه فيه رميته الاولى. فان رمى - 00:12:50

فانجرح وثبت. ثم رماه ثانيا فمات. هذه ما هي ذبيحة هندي ميته اذا لو انه رماه فانجرح وثبت لا بد ان يأتيه ويدبحه. هذه هي القاعدة. طيب اذا رماه برمح - 00:13:20

او رماه بخنجر او سيف او سكين او رماه بنبل فلا اشكال في وقع عليه الاجماع. فان رماه ببندق هذا ما كان موجود في زمن السلف. وقع الاجماع على جواز - 00:13:40

هذه لسبعين. الاول ان البندق اللي هو المسدس والصجفة والرصاص. اقوى في النفاذ من من النبل ومن الخنجر اسرع فاضل ولا لا؟ هذا الوجه الاول. الوجه الثاني انه اسرع اثباتا وقتلها. اذا - 00:14:00

يجوز الرمي بالرصاص ويعتبر صيدا. نعم. قال رحمة الله تعالى الثاني الله. وهي نوعان الاول ما له حد يجرح كسيف وسكين وسهم. فيشترط له ما يشترط لایة الذکاة ولابد ان يجرحه. فان قتلوا - 00:14:30

لم لم يبح لانه فقير. وان صاد بالمراج اكل ما قتل بحده دون عرضه. نعم. دون يعني المراج له حد وله عرض. ايش المعرض؟ المعرض حديدة قوية ثقيلة لها طرف مسنن فاذا رماه الرامي فاصاب - 00:14:50

صيدا بطرفه المحدود. فمات الصيد حل. لكن اذا رماه صعبة هكذا شوف اصاب فلم يصب الصيد هكذا وانما اصابه هكذا. هذا يسمى بعرضه. فاذا طاب الصيد بعرضه لم يجز اكله. ليش؟ لانه يعتبر وقيدة. كذلك لو رماه بعضا لو - 00:15:20 والصيد بعضا غير مسنن فمات وقعت العصا على رأسه مات لم يجز لماذا انه ليس كما لو رماه بصخرة كبيرة فمات لم يجز اكله. لانه وقيده. نعم. قال الله تعالى - 00:15:50

بالمراج اكل ما قتل بحد دون عرضه. قال في الشرح المراج عود محدود وربما جعل في رأسه حديدا انتهى لحديث ما انهر الدم واذكر اسم الله عليه فقله وعن عدي ابن حاتم طبعا المراج اذا اصاب - 00:16:10

بعرضه لا يخرج ولا قطرة دم. نعم. عن ابن حاتم قلت يا رسول الله اني اروي الصيد فاصيب فقال اذا رمي بمعروض فخلق فكه وان اصاب في عرضه فلا تأكله متفق عليك. هذا نص الان. الرجل - 00:16:30

عندما بندقية شوفوا الصورة الان. عندها بندقية هو يدور الصيد لقى غزالة مدخلة قرونها في شجرة قادرة تطلع فجاء وظرب الغزاله بطرف البندقية الخلفية. فمات هذا ما هو صيد هذه ميته. لاحظ. اذا لابد من الرمي. لابد من الخرق. لابد من الخنق - 00:16:50 لقوله عليه الصلاة والسلام اذا رمي بالمراج فخرق فكه وان اصاب بعرضه فلا تأكلوا نعم الثاني جارحة معلمة كلب كلب غير اسود. غير اسود بهيم. صح. كلب غير اسود بهيم هو الذي لا بياض فيه. ويحرم صيده. نص عليه لانه صلي الله عليه وسلم امر بقتله. فقال انه - 00:17:20

الشيطان متفق عليه ومن قتله الشيطان لا يباح. قال احمد لا اعلم احدا من السلف يرخص فيه يعني صيد الكلب الاسود. هذه مسألة مهمة الشرط الثاني حتى تحل حتى يحل الصيد لا بد ان يكون الله التي يصيده لا بد ان تكون - 00:17:50

معلمة كلب او فهد او صقر او عقاب او شاهين ونحو ذلك. لكن يشترط في الكلب عند الحنابلة ان لا يكون اسود بهيم. والاسود بهيم هو الخالص الذي ليس معه لون اخر. لتحديد الكلب الاسود شيطان. طيب. هنا يأتي - 00:18:10

السؤال لماذا لا يجوز صيد الكلب الاسود؟ نسأله نسأل هل يجوز تذكرة ما زakah الشيطان؟ الجواب لا. فكذلك لا يجوز الصيد ما شبه بالشيطان كالكل. فان قوله عليه الصلاة والسلام - 00:18:40

الكلب الاسد الشيطان يحمل على محملين. الاول انه شيطان حقيقة. جني تمثل بصورة كلب. والثاني انه كالشيطان في حكمه واحكامه فاذا على الثاني على الاول واطح انه لا يجوز لان ذبيحة الشيطان لا تجوز. فصيده كذلك على - 00:19:00

حكمه حكم الشيطان الكلب لست شيطاني كالشيطان اذا ما دام انه مثل الشيطان فلا تحل ذبيحته الامام احمد قول وجيه وهو المذهب عند الحنابلة. نعم. قال رحمة الله تعالى وفهد وباز وصقر وعقاب - 00:19:30

وعقاب وشهيد فيباج ما قتلوا ابن الصيد لقوله تعالى وما علمتم من الجوارح مكليين. قال ابن عباس الكلام علمه وكل طيرا تعلم والشهود والصقور واشباهها. والجارح لغة الكاسل. طبعا بالنسبة لكون الانسان يعلم اي - [00:19:50](#)

حتى لو كان مثلا بومة لو ان الانسان علم البومة جاز على الصيد ما في اي اشكال. لو كان بازا او وعقابا او شاهينا الامر فيه واسع. كذلك كما ذكرت لكم في السبعيات. علم كلبا علم اسد - [00:20:10](#)

علم نمرا على الصيد علم ضبعا على الصيد ما في الامر واسع. نعم. احسن الله قال رحمه الله تعالى فتعليم والفهد بثلاثة امور. اي مسألة مهمة. قلتم لابد ان يكون الجارح معلما. كيف نعلم انه معلم - [00:20:30](#)

المعلم له ثلاث علامات ثلاثة امور الاول ايوه ثلاثة او ابن يرسل اذا وصل وانزجر اذا زجر. هذا واحد نعم. قال في المغني والشرح قبل ارساله على الصيد او رؤيته. اما بعد ذلك فلا يعتبر - [00:20:50](#)

فقال الموفق ولا يحسب هذه الخصال تعتبر في غير الكلب لان الفهد لا يكاد يجيب داعيا والعدة متعلما فيكون التعليم في حقه بما يعد اهل العرف معلما واذا امسك لم يأكل بحديث فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسك متفق - [00:21:10](#) عليه وان شرب من دمه لم يحرم رواية واحدة. اذا تعليم الكلب او تعليم الجوارح يكون بثلاثة امور ان يسترسل اذا استرسل هذا واحد. وينزجر اذا انزجر هذا اثنين. وان يمسك ولا يأكل هذه ثلاث. كم امر - [00:21:30](#)

ثلاثة امور طيب ان يسترسل اذا ارسل يقول انطلق ينطلق يقول لها وقف يوقف هذا واضح بالنسبة للكلاب لكن هذا يشكل بالنسبة للفهود والاسود. فانها وان علمت الصيد لكنها ربما لا تسمع اما لسرعتها واما لخفتها واما لبابئها. لكن - [00:21:50](#) المذهب ان هذا لا بد منه. وهناك قول بعض الفقهاء انه لا يشترط في الفهد ان يكون مسترسلا بل اذا ارسل ومنزجر اذا زجر وانما يكفي ان يترك عنه اللجام فينطلق ثم يعود بالفريسة - [00:22:21](#)

نعم قال رحمه الله تعالى وتعليم الطير بامرین بان السلسلة اذا ارسل ويرجع اذا دعي ولا يعتبر ترك لانه اجماع الصحابة. قال لعنه الشرح لقول ابن عباس رضي الله عنهم اذا اكل الكلب فلا تأكل وان اكل الصقر فكل. رواه - [00:22:41](#)

الخلط وقال ايضا بانك تستطيع ان تضرب الكلب ولا تستطيع ان تضرب الصقر. يعني المقصود ان الطير يشترط فيه فقط ان يسترسل اذا ارسل تقول له انطلق ينطلق. شيل عنه البرقع فينطلق. او تفك رجله - [00:23:01](#)

فتنطلق. اما الشرط الثاني انك تدعوه يرجع. اما الشرط الثالث كونه انه ما يأكل هذا لا يشترط لماذا؟ لانه صعب تعليمه هذا الكلب اذا اكل طقه المرة الاولى لا لا تأكل طيب المرة الثانية اكل لا تأكل - [00:23:21](#)

تطق طيب الباز شلون تطقه؟ بتتلله. وهذا هو الصواب. نعم. احسن الله قال رحمه الله تعالى ويشترط يجرح الصيد فلو قتلوا صدم او خنق لم يبح كالمعروض اذا قتلوا بشقله بل ان الله حرم الوقود ولمفهوم حديث ما - [00:23:41](#)

انهر الدم واذكر اسم الله عليك فكل. هذا ايضا مسألة مهمة. لا بد في حل الصيد ان يكون الجارح قد جرح الصيد. ما معنى جرح؟ يعني اثر مخلبه على الصيد فخرج الدم - [00:24:01](#)

او اثر انيابه على الصيد فخرق فخرج الدم. هذا معناه. فلو ان الكلب او الفهد او الضبع ضرب الصيد بشقله. شاف ارنب فلحقه الكلب فبدال ما يمسكه بحلجه مثلا ويخرج ضربه برجله ضربه برأسه مثلا فمات الارنب - [00:24:21](#)

لم يجوز اكله. نعم. وذكر اسم الله عليه. نعم. احسنت. قال رحمه الله تعالى الثالث قصد الفعل وهو ان يرسل الله لقصد الصيد لان قتل الصيد امر يعتبر له الدين فاعتبر له القصد كطهارة - [00:24:51](#)

هذه هذا الشرط الرابع انه لابد يكون عفوا الشرط الثالث ان يكون في آآ ارسال الكلب ان يكون قاصدا الصيد. يعني ما يكون هو ماشي مع الكلب وبعدين الكلب راح صاده وجاب له - [00:25:11](#)

لأنما يكون هو يقصد ارسال الكلب قصده الفعل وهو ان يرسل الله لقصد الصيد لو كان رجل جالس في بيته وكلبه راح وصاد له وجاب له ما يجوز اكله. نعم. قال رحمه الله تعالى فلو سمي وارسلها لا لقصد - [00:25:31](#)

الصيد او لقصده ولم يره او استرسل الجارح بنفسه فقتل صيدا لم يبح. بحديث اذا ارسلت المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل متفق

عليه. ولأن اغسال الجارح ولن ارسال الجارح جوع لمنزلة الذبح. ولهذا اعتبرت التسمية - 00:25:51

معه فان زجره فزاد عدوه بزجره حل حيث سمى عند زجره وبه قال ما لك والشافعي لأن زجره اثر في عدوي اشبه ما لو ارسله. فقال اسحاق يؤكل اذا سمى عند انفلاته. يعني هذه مسألة مهمة انه بمجرد ما ان - 00:26:11

يرسل الكلب يقول له بسم الله ثم ينطلق خلاص هذا يكفي. طيب اذا قال بسم الله وانطلق وبعدين احتاج الى زجر بصراخ او شيء من ذلك حتى يسرع فصار فاصل بين البسمة وبين الصيد - 00:26:31

الصحيح انه لا يضر وهو عليه فتوى اسحاق رحمه الله. نعم. قال رحمة الله تعالى الرابع قول بسم الله عند ارسال او رمي سلاحه. المفهوم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليك فلن متفق عليك. ولا تسقط هنا سهوا - 00:26:51

وهو قول الشعب وابي ثور لقوله فان وجدت معه غيره فلا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسمى على الاخرين متفق عليه واباحه المالك مع نسيانك الذكارة وعنه ان نسي على على السهم يبيح دون الجارحة. هذه مسألة مهمة الان اذا - 00:27:11

ان الشرط الرابع قول الصائد بسم الله عند الارسال. او عند الرمي بالسلاح. ف nisi البسمة الصاد الكلب او فنسي بسمة رمي. فهل يجوز صيده او لا؟ المذهب عند الحنابلة وهو قول جمع من الفقهاء انه لا يجوز حل هذا لا يحل هذا الصيد لقوله صلى الله -

00:27:31

الله عليه وسلم فان ارسلت كلبك فسميته اما اذا لم يسمى يدخل تحت عموم قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه طيب فان قال قائل فانت اجزتم ها اجزتم ذبح الذابح اذا نسي البسمة. ليش ما - 00:28:01

ذبح الصائد اذا نسي البسمة. الجواب ان الذابح عنده قول وعنده فعل القول بسم الله. الفعل امرار السكين. الصايد ما عنده فعل ما عنده الا قول بسم الله. الفعل فعل الالله ولذلك لا يسقط مع النسيان هذا هو الصواب. ومالك رحمة الله اجاز آآ - 00:28:26

صيد الصائد ان نسي ذكر اسم الله لا من تعمد الترك. اما من تعمد ترك البسمة بباقي فان صيده حرام بالاجماع. كذبه نعم. قال رحمة الله تعالى وما رمي من صيد - 00:28:56

فوق في ماء او تردي من علو او وطي عليه او وطا عليه شيء وكل وكل من ذلك يقتل مثله لم يحل لحديث عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا رميت سهمك فاذكر اسم الله عليه ان وجدته قد قتل - 00:29:16

الا ان تجده وقع في ماء فانك لا تدري الماء قطرة او سهمك. متفق عليه والتردي ونحوه كالماء في ذلك تغريب للتحريم مثله لو رماه بمحدد فيه سبب مع احتمال اعانته على قتل تقليبا للتحريم لانه الاصل فاذا شكنا في - 00:29:36

رد الى اصلك وان رماه بالهواء او على شجرة او حائط فسقط ميتا حل ان نموت بالرمي ووقوعه في الارض لابد منه فلو حر به ادى الى ان لا يحل طير ابدا. نعم هذه مسألة ايضا مهمة اذا رمي الانسان الصيد فوقه الصيد في - 00:29:56

في ماء لا يدرى سبب موته رمي او غرقه. فلا يحل الصيد. وهكذا لو رمي الصيد ثم وجده قد وقع في بئر او وجده قد وقع في هاوية. فوجده ميتا لا يدرى اكان سبب الموت رمي او كان سبب - 00:30:16

وقوعه من علو لم يحل هذا الصيد. وهكذا لو رماه بمحدد مسموم لو رماه بمحدد مسموم فلا يدرى هل كان سبب موته الرمية التي خرقت او السم الذي دخل في الجسم فانه لا يجوز اكله. لان الاصل انه اذا تعارض حل وتحريم في اللحوم - 00:30:36

فان الاصل تحريم اللحوم فنغلب جانب الاصل وهو التحرير. يعني لو قال لنا قال ما هو الاصل في اللحوم؟ التحرير الاصل في اللحوم التحرير. والاصل في الصيد الاباحية. طيب تعارض - 00:31:06

ومحرم ما ندرى ايها الان. فاذا نغلب جانب التحرير. اما ما يرمى في الهواء من بط او اي طائر من الطيور المباحة ثم سقط الصيد بعد الرمي فانه حلال لان سقوطه لا بد منه لانه في الهواء. نعم - 00:31:26

نف راتببني نخلص طيب نكتفي بهذا القدر صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين برقة. كتاب الایمان طويل كان ودنا نصفه بس ما يبدي ان شاء الله كتاب الایمان مهم لابد فيه من التفصيل لان الناس اليوم كل شوي يقولون والله وبلة وتألله - 00:31:56

الله المستعان. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك اذا عندكم اسئلة تفضل لا لا لا متعلقة بالدرس القادم ليش

تسألوني ؟ هنا ما درسنا شي انا شيخ - 00:32:26

نعم استعمال السم في صيد السمك الذي يظهر انه حلال. لانه لا يفسد بالموت فالسم يؤدي الى موته وله هو لا يفسد بالموت. نعم. لكن ليش يصدونه بالسم - 00:32:46

بالاول ؟ ايه. ايه ما كان معاهم وسائل الصيد يا دكتور. صحيح. ما في بأس. وسائل الصيد يعني. صحيح ايه المذهب انه لا يجوز اكله وهو قول جمهور العلماء الا المالكية - 00:33:13

المالكي يجوزه. نعم - 00:33:46